ابي حنيفة وعندهما يكبر ولا يتنفل في
المصلى قبل صلوة العيد ويتنفل بعدها
فاذا حلت الصلوة بارتفاع الشمس دخل
وقتها الى الزوال فاذا زالت الشمس
خرج وقتها ويصلي الامام بالناس ركعتين
يكبر في الاولى تكبيرة الافتتاح وثلثا
بعدها ثم يقرأ فاتحة الكتاب وسورة
معها ويجهر القراءة فيها ويكبر تكبيرة خامسة
يركع بها ثم يبدي في الركعة الثانية
بالقراءة فاذا فرغ من القرآن كبر ثلث تكبيرات
وكبر تكبيرة رابعة يركع بها ويرفع يديه بها

في

في تكبيرات العيدين الا في التكبير الركوع ثم
يخطب بعد الصلوة خطبتين يعلم الناس
فيهما صدقة الفطر واحكامها ومن فاتته
صلوة العيد مع الامام لم يقضها وحده
فان غم الهلال على الناس فشهد واعند
الامام برؤية الهلال بعد الزوال صلى العيد
من الغد فان حدث عذر منع الناس من
الصلوة في اليوم الثاني لم يصلها بعده ويستحب
في يوم الاضحى ان يغتسل ويتطيب ويوخر
الاكل حتى يفرغ من الصلوة ويتوجه الى المصلى
وهو يكبر في الطريق ويصلي الاضحى ركعتين كصلوة

Copyright © King Saud University